

رقم الجريدة : 4353	السنة : 1999
الصفحة : 1949	عدد المواد : 6
تاريخ : 1999-06-01	تاريخ السريران : 1999-06-01
تعليمات الفحص الطبي الدوري للعمال في المؤسسات لسنة 1999	
(1) المادة	
تسمى هذه التعليمات (تعليمات الفحص الطبي الدوري للعمال في المؤسسات) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .	
(2) المادة	
على صاحب العمل او المدير المسؤول في المؤسسة وضع الترتيبات اللازمة لاجراء الفحص الطبي الدوري للمحافظة على لياقة العاملين ولاكتشاف ما قد يظهر من امراض في مراحلها الاولى .	
(3) المادة	
يجري الفحص الطبي الدوري مرة واحدة كل ستة اشهر للعمال المعرضين لما يلي: ا. البتروكيماويات ومشتقاتها . ب. المبيدات الحشرية والاسمدة الزراعية والمحسنتات الزراعية . ج. صهر المعادن الثقيلة . د. الضجيج والاهتزازات . هـ. المواد المشعة .	
(4) المادة	
يجري الفحص الطبي الدوري مرة واحدة كل سنة وذلك العمال في المجالات التالية: ا. المناجم والتعدين . ب. صناعة الزجاج . ج. الغزل والنسيج . د. اعمال النجارة .	
(5) المادة	
يجري الفحص الطبي الدوري مرة واحدة كل سنتين وذلك لجميع العاملين في المؤسسات والاعمال الاخرى التي لم يرد ذكرها في المادتين 3 و 4 من هذه التعليمات .	
(6) المادة	
تزود مديرية السلامة والصحة المهنية والبيئة في وزارة العمل بنتائج الفحص الطبي الدوري للعمال وفق انموذج معد لهذه الغاية .	